International Accounting Standards Board®

مارس ٢٠٠٨

مستجدات لجنة التفسيرات لإعداد التقارير المالية

تُنشر مستجدات لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية كمرجع ملائم ويسهل الرجوع إليه بالنسبة لأعضاء مجلس معايير المحاسبة الدولية. وتعتبر جميع النتائج المبلّغة نتائج غير نهائية ويمكن تغييرها أو تعديلها في الإجتماعات المستقبلية للجنة التفسيرات.

وتصبح القرارات نهائية فقط بعد أن تُجري لجنة التفسيرات تصويتاً رسمياً على تفسير أو مسودة تفسير ما، والذي يؤكده مجلس معايير المحاسبة الدولية.

وقد اجتمعت لجنة التفسيرات في لندن في ٦ مارس ٢٠٠٨ وناقشت التالي:-

- مسودة التفسير ٢١ "المبيعات العقارية".
- مسودة التفسير ٢٢ "تحوطات صافي الإستثمار في عملية أجنبية".
- قرارات جدول أعمال لجنة التفسيرات.
- قرارات جدول الأعمال المؤقت.
- الأعمال الجارية للجنة التفسيرات.

مسودة التفسير ٢١ المبيعات العقارية

في إجتماعها في يناير ٢٠٠٨، درست لجنة التفسيرات الملاحظات المستلمة حول مسودة التفسير ٢١ "المبيعات العقارية" ووجهت الموظفين لتطوير مخطط عمل لإيضاح محاسبة إتفاقيات المبيعات العقارية وفقا لمعيار المحاسبة الدولي ١١ "عقود الإنشاء" ومعيار المحاسبة الدولي ١٨ "الإيراد"، حيث تكون نقطة البداية دراسة طبيعة البيع (ما الذي تم بيعه).

وفي هذا الإجتماع، قدم الموظفون مخططا عمل من قسمين، حيث بحث الجزء الأول من مخطط العمل تعريف المبيعات العقارية وبحث الجزء الثاني المعيار المطبق والإعتراف بالإيراد.

تعريف المبيعات العقارية

أوضح الجزء الأول من مخطط العمل بأن معيار المحاسبة الدولي ١٨ عبارة عن معيار قياسي لتحديد طبيعة إتفاقية المبيعات العقارية لأن الإرشادات في الفقرة ١٣ من معيار المحاسبة الدولي ١٨ واردة بصورة عامة. لذلك وحسب معيار المحاسبة الدولي ١٨، يجب على المنشأة أن تحدد فيما إذا كانت إتفاقية المبيعات العقارية تتكون من عنصر واحد أو عناصر متعددة.

وأشار الموظفون أن هذه الطريقة تتناسب مع المعيار التفسير ١٢ "ترتيبات امتياز تقديم الخدمة" (الفقرة إستنتاج ٣١)، الذي يحدد عنصر خدمات الإنشاءات ضمن معيار المحاسبة الدولي ١١ وعنصر تشغيل الأصول ضمن معيار المحاسبة الدولي ١٨.

وأخيرا، بين هذا الجزء من مخطط العمل بأن معيار المحاسبة الدولي ١٨ يقتضي تخصيص القيمة العادلة للمقابل المالي المقبوض أو مستحق القبض لكل مكون محدد. وقد إقترح الموظفون، في التفسير، عدم تقديم إرشادات حول هذا التخصيص وإنما عمل مرجع

للإرشادات الحالية في التفسير ١٢ والتفسير ١٣ "برامج ولاء العملاء".

لقد أيدت لجنة التفسيرات الجزء الأول من مخطط العمل ولكنها طلبت من الموظفين أن يوضحوا معنى "عناصر المبيعات العقارية". وبشكل خاص، أرادت لجنة التفسيرات أن توضح فيما إذا كان بيع الأرض سيعرف كعنصر منفصل ضمن نطاق معيار المحاسبة الدولي ١٨ في المرحلة الأولى من تحليل المعاملة، أم أنه مشمول في عنصر المبيعات العقارية ويعامل كعنصر منفصل في مرحلة لاحقة.

المعيار المطبق والإعتراف بالإيراد

تتطرق الجزء الثاني من مخطط العمل إلى الأمور التالية:-

- فيما إذا كانت إتفاقية المبيعات العقارية (أو العنصر) يجب أن تعتبر كعقد إنشاء ضمن نطاق معيار المحاسبة الدولي ١١ أو أنها إتفاقية لبيع السلع ضمن نطاق معيار المحاسبة الدولي ١٨.
- كيف ينبغي الإعتراف بالإيرادات من المبيعات العقارية.

اتفقت لجنة التفسيرات مع مخطط العمل بأن السؤال الأول يجب أن يكون فيما إذا كانت إتفاقية المبيعات العقارية تلبي تعريف عقد الإنشاء. واستنتجت لجنة التفسيرات أن بعض الإرشادات الواردة في مسودة التفسير ٢١ تساعد على التمييز بين الإنشاء والاختيار المخصص للسلع من خيارات بائع محدد مسبقا وأنها يجب أن تُشمل في التفسير.

قدم الموظفون وجهتي نظر بديلتين لإتفاقيات المبيعات العقارية التي لا تلبي تعريف عقد الإنشاء، غير أنه يتم تلبية المعايير الواردة في الفقرة ١٤ (أ) و(ب) من معيار المحاسبة الدولي ١٨ للإعتراف بالإيراد (بأن البائع ينقل إلى المشتري السيطرة والمخاطر ومكافئات الملكية الهامة) كتقدم في الإنشاء:

وجهة النظر ١: يجب أن تعتبر هذه الإتفاقيات عقود إنشاء ويجب أن تشمل ضمن نطاق معيار المحاسبة الدولي ١١ (الرأي مأخوذ في مسودة التفسير ٢١). ويعترف بالإيرادات والتكاليف بالإشارة إلى مرحلة الإتمام.

وجهة النظر ٢: تكون مثل هذه الإتفاقيات ضمن نطاق معيار المحاسبة الدولي ١٨ لأنها ليست عقود إنشاء. غير انه نظرا لتلبية كافة معايير الإعتراف بالإيراد لبيع السلع في معيار المحاسبة الدولي ١٨ بشكل مستمر، فإن طريقة نسبة الإتمام تعترف بالإيرادات. ويجب على المنشأة أن تشير إلى معيار المحاسبة الدولي ١١ من أجل إرشادات التطبيق لأن متطلبات ذلك المعيار قابلة للتطبيق بشكل عام من أجل الإعتراف بالإيراد والمصاريف المرتبطة بهذه المعاملة.

لاحظت لجنة التفسيرات أن وجهتي النظر تؤديان إلى إجابات متشابهة بالنسبة للإعتراف بالإيرادات. لكن، ووفقا لوجهة النظر ٢، تعتبر متطلبات التجزئة والإفصاح لإتفاقية

International Accounting Standards Board®

المبيعات العقارية هي الـواردة فـي معيـار المحاسبة الدولي ١٨ وبالتالي فهي أقل صرامة من معيار المحاسبة الدولي ١١ (وجهة النظر ١). وقد اتفقت لجنة التفسيرات مـع بعـض المجاوبين على مـسودة التفـسير ٢١ الـذين أشاروا بأن اختبـار "الـسيطرة والمخـاطر والمكافئات" لم يكن ضمن متطلبـات معيـار المحاسبة الدولي ١١ وأيدوا بشكل عام وجهة النظر ٢.

حقوق النشر © ينشر تحديث لجنة التفـسيرات بعـد كـل إجتماع من قبل مؤسسة لجنة معايير المحاسبة الدولية، دائرة النشر، ٣٠ شارع كانون، لندن EC4M 6XH المملكة المتحدة
هاتف ٤٤٠٢٠٧٣٣٢٢٧٣٠ +
فاكس ٤٤٠٢٠٧٣٣٢٢٧٤٩ +
الموقع الإلكتروني: www.iasb.org
البريد الإلكتروني: publications@ iasb.org
ISSN 1477 – 206 X

وعلى كل حال، لم تجـد لجنـة التفـسيرات مصطلح "البيع المستمر للسلع" فـي مخطـط العمل ذا علاقة وطلبـت مـن المـوظفين أن يوضحوا الصياغة. وطلب بعض أعضاء لجنة التفسيرات من الموظفين أن ينظروا فيمـا إذا كان البيع المستمر للـسلع مؤشـرا علـى أن جوهر الترتيب قد تضمن تقديم الخدمات. كما طلبت لجنة التفسيرات من الموظفين أيضا أن يبحثوا مسألة الإفصاحات.

وأخيرا، أوضح مخطط العمل أنه عنـدما لا تلبي إتفاقية المبيعات العقارية تعريف عقـد الإنـشاء ولا تنقـل الـسيطرة ومخـاطر ومكافئات ملكية العمل الجاري إلى المشتري كتقدم في الإنشاء، تكون المبيعات العقاريـة عبارة عن بيـع الـسلع بموجـب معيـار المحاسبة الدولي ١٨ (عقارات مكتملة). وقد أعادت لجنة التفسيرات التأكيد بأنه يتم، في مثل هذه الحالة، الإعتراف بالإيراد عنـدما يتم الوفاء بالشروط في الفقرة ١٤ من معيار المحاسبة الدولي ١٨. وقد وجهـت لجنـة التفسيرات الموظفين ليقوموا بتعميم النسخة المعدلة من مخطط العمـل وأن يحـضروا لإجتماع لجنة التفسيرات القادم مسودة جديدة للتفسير والأمثلة التوضيحية بناء على وجهة النظر ٢.

مـسودة التفـسير ٢٢ تحوطـات صـافي الإستثمار في عملية أجنبية

في إجتماعها في يناير ٢٠٠٨، وجهت لجنـة التفسيرات الموظفين لوضع أمثلة شاملة مـن أجل توضيح الإستنتاجات الرئيسية في مسودة التفسير ٢٢ "تحوطات صافي الإستثمار فـي عملية أجنبية". وأوضحت الأمثلة التي طورها الموظفون تأثيرات الاحتفاظ بـأدوات تحـوط مختلفة من قبل منشآت مختلفة ضمن مجموعة وطرق التوحيد المختلفة. وفي هذا الإجتمـاع، عرض الموظفون الأمثلة الشاملة إلـى لجنـة التفسيرات وطلبوا الإرشادات حـول كيفيـة السير في هذا المشروع.

بحثت لجنة التفسيرات محاسبة التحوط وتطبيق طرق التوحيد المختلفة وإعادة تدوير المبـالغ المتراكمة المعترف بها خـارج الأربـاح أو الخسائر عند التصرف بعملية أجنبيـة. وقـد توصلت لجنة التفسيرات إلى النتائج التالية:-

- في البيانات المالية التي تتـضمن عمليـة أجنبية، لا يمكـن للمنـشأة أن تتحـوط

International Accounting Standards Board®

للمخاطرة ذاتها أكثر من مـرة. ويعتمـد مبلغ صافي الإستثمار المؤهـل للتحـوط على مستوى الشركة الأم علـى مـا إذا كانت أي من الشركات الأم ذات المستوى الأدنى قد تحوطت لمخاطر صافي أصول عملياتهـا الأجنبيـة (أي مبلـغ صـافي الإستثمار الذي سيتم التحوط له للمخاطر ذاتها لا يمكن أن يتكـرر فـي البيانـات المالية الموحدة).

- حقيقة أن صافي الإستثمار المحتفظ به من خلال شـركة وسـيطة لا يـؤثر علـى المخاطر الاقتصادية. ويمكن للمنشأة الأم أن تتحوط من مخاطر صافي الإسـتثمار لديها بشكل غير مباشر.
- يمكن لأي منشأة ضمن مجموعة الاحتفاظ بأداة التحوط (غيـر العمليـة الأجنبيـة المحوطة)، ولا يؤثر مكـان وجـود أداة التحوط أو طريق الاندماج التي تستعملها المجموعة على تقييم فعالية التحـوط، ولا يؤثر مكان الاحتفاظ بـأداة التحـوط ولا طريقة التوحيد التي تستخدمها المجموعة على تقييم فاعلية التحوط.
- عندما تتحوط منشأة لصافي الإسـتثمار في عملية أجنبية، فإن معيار المحاسـبة الـدولي ٣٩ – الأدوات الماليـة: الإعتراف والقياس يقتـضي منهـا أن تحدد المبالغ المشمولة فـي إحتيـاطي تحويل العملة الأجنبية للمجموعة فيمـا يتعلق بالعملية الأجنبية كنتيجة لتطبيـق محاسـبة التحـوط. وبالتـالي، عنـد التصرف بعملية أجنبية تم التحوط لها، فإن المبلغ المعاد تدويره إلى الأرباح أو الخسائر من إحتياطي تحويـل العملـة الأجنبية للمجموعة سيكون دائما المبلغ الذي يقتضي معيار المحاسبة الـدولي ٣٩ تحديده.
- عندما يتم التصرف بعملية أجنبية، فـإن معيـار المحاسـبة الـدولي ٢١ "آثـار التغييرات في أسعار صـرف العمـلات الأجنبية" يتطلب شمل أي مبلغ مشمول في إحتياطي تحويل العملة الأجنبية للمجموعة فيما يتعلق بالعملية الأجنبية في الربح أو الخسارة. وقد يعتمد تحديد هـذا المبلـغ على ما إذا كان إحتياطي تحويل العملـة الأجنبية في البيانـات الماليـة النهائيـة للمجموعة الأم مبنيا على عمليات التوحيد الوسيطة عند تطبيـق طريقـة التوحيـد التدريجية. وقد لاحظت لجنة التفـسيرات أنه بالرغم من أن المبلغ المحدد بواسـطة الطريقة المباشرة هو المبلـغ الـصحيح نظريا لإحتياطي تحويل العملة الأجنبيـة لعملية أجنبية فردية، فإن معيار المحاسبة الدولي ٢١ لا يتطلـب مـن المنـشأة أن تستعمل هذه الطريقة أو تقوم بتعـديلات للوصول إلى النتيجة نفسها.

وبحثت لجنة التفسيرات عـددا مـن مـسائل التطبيق التي أثيرت في رسائل الملاحظـات واتفقت مع توصيات الموظفين بأنه، باسـتثناء توضيح متطلبات التحول، فلا حاجة لبحث أية مسائل في التفسير نفسه. كما وافقـت لجنـة التفسيرات بأن على المـوظفين أن يدرسـوا ويقدموا التوصيات حول شمول الأمثلـة فـي

التفسير، وإن كان كذلك، والمسائل التي يجب إيضاحها.

كما وجهت لجنة التفسيرات الموظفين لصياغة التفسير النهائي الذي يعكس النتائج التي تم التوصل إليها في المناقشات.

قرارات جدول أعمال لجنة التفسيرات

تنشر التفسيرات التالية للمعلومات فقط ولا تغير المتطلبات القائمة للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. ولا ينظر إلى قرارات جدول أعمال لجنة التفسيرات على أنها تفسيرات. إذ تتقرر تفسيرات لجنة التفسيرات فقط بعد المداولات المكثفة والمعالجة الحثيثة، بما في ذلك التصويت الرسمي. وتصبح تفسيرات لجنة التفسيرات نهائية فقط عندما يوافق عليها من قبل تسعة أعضاء من بين ١٤ عضوا من أعضاء مجلس معايير المحاسبة الدولية.

معيار المحاسبة الدولي ٧ بيان التدفقات النقدية – تصنيف النفقات

تسلمت لجنة تفسيرات المعايير الدولية طلبا للحصول على إرشادات حول معاملة بعض أنواع النفقات في بيان التدفقات النقدية. وفي الممارسة، تصنف بعض المنشآت النفقات التي لا يعترف بها كأصول بموجب المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية كتدفقات نقدية من النشاطات التشغيلية بينما تصنف من قبل آخرين كجزء من النشاطات الإستثمارية. وتشمل الأمثلة على هذه النفقات نشاطات الاستكشاف والتقييم (التي يمكن أن يعترف بها، حسب المعيار المطبق، كأصول أو مصروفات). كما يمكن لنشاطات الدعاية والترويج وتدريب الموظفين والأبحاث والتطوير أن تثير المسألة ذاتها.

استنتجت لجنة تفسيرات المعايير الدولية بأن أفضل حل للمسألة هو بإحالتها إلى المجلس مع التوصية بتعديل معيار المحاسبة الدولي ٧ لتوضيح بأن النفقات التي تنتج أصول معترف بها فقط يمكن أن تصنف كتدفق نقدي من نشاط إستثماري. لذلك قررت لجنة تفسيرات المعايير الدولية عدم إضافة المسألة إلى جدول أعمالها.

قرارات جدول الأعمال المؤقتة

راجعت لجنة التفسيرات المسألة التالية وقررت بشكل مؤقت بأن لا تضاف إلى جدول أعمالها. إن هذا القرار المؤقت، بما في ذلك الأسباب المقدمة لعدم إضافة البند إلى جدول أعمال لجنة التفسيرات، سوف يعاد النظر فيه في إجتماع لجنة التفسيرات في شهر مارس ٢٠٠٨. وتُحث الهيئات التي لم توافق على الأسباب المقترحة أو التي تعتقد أن الشروحات قد تؤدي إلى ممارسات متعارضة إلى الاتصال بالمعنيين قبل ١٦ فبراير على البريد الإلكتروني ifric@iasb.org. يرجى ملاحظة انه، ونظرا لقصر الفترة بين ذلك الموعد النهائي وإجتماع لجنة التفسيرات القادم، فإن موظفي لجنة التفسيرات لا يضمنون بأن الملاحظات التي لم ترسل إلى هذا العنوان أو التي تم استلامها بعد هذا التاريخ أنها سوف تدرس.

وسوف توضع المراسلات في السجل العام إلا إذا طلب الكاتب السرية لسبب وجيه مثل الثقة التجارية.

معيار المحاسبة الدولي ١٩ "منافع الموظفين- التسويات"

بحثت لجنة التفسيرات في إمكانية إضافة مسألة معينة إلى جدول أعمالها تتعلق بما إذا كانت بعض دفعات المنافع بموجب خطة منافع محددة عبارة عن تسويات كما يرد تعريفها في معيار المحاسبة الدولي ١٩. وتنشأ هذه الدفعات عندما تمنح الشروط القائمة لخطة معينة الخيار للأعضاء باستلام بعض أو جميع منافعهم كدفعة واحدة عند التقاعد بدلا من استلامهم دفعات مستمرة.

ولاحظت لجنة التفسيرات أن الأحداث التي تغطيها الافتراضات الاكتوارية التي تتضمن قياس إلتزام المنافع المحددة لا تعامل كتسويات بموجب معيار المحاسبة الدولي ١٩. وقررت لجنة التفسيرات أن لا تضيف المسألة إلى جدول أعمالها بسبب وجود بعض التنوع في الممارسة.

معيار المحاسبة الدولي ٣٧ "المخصصات، الإلتزامات والأصول المحتملة– التأمينات على الحاويات المرتجعة"

تم الطلب من لجنة التفسيرات إصدار إرشادات حول محاسبة الإلتزام برد التأمينات على الحاويات المرتجعة. وفي بعض الصناعات، تقوم المنشآت التي توزع منتجاتها في حاويات مرتجعة بتحصيل تأمينات عن كل حاوية تشملها وتكون ملزمة برد هذه التأمينات عند إرجاع الحاويات من قبل العميل. وتكمن القضية فيما إذا كان ينبغي محاسبة الإلتزام بموجب معيار المحاسبة الدولي ٣٩ *"الأدوات المالية: الإعتراف والقياس"*.

ولاحظت لجنة التفسيرات بأن الفقرة ١١ من معيار المحاسبة الدولي ٣٢ "الأدوات المالية: العرض" تعرف الأداة المالية على أنها "أي عقد يؤدي إلى نشوء أصل مالي لمنشأة وإلتزاما مالي أو أداة حقوق ملكية لمنشأة أخرى". وبعد تسليم الحاويات لعملائه، يكون البائع ملزما فقط برد التأمين عن أية حاويات مرتجعة.

وفي الحالات التي يتم فيها إلغاء الإعتراف بالحاويات كجزء من معاملة البيع، إما كليا في وقت البيع الأول أو جزئياً بسبب الإستهلاك خلال عدد من عمليات البيع، يكون الإلتزام هو مبادلة النقد (التأمين) مقابل الحاويات (أصول غير مالية).

ويعتبر حدوث معاملة المبادلة خياراً متاحاً للعميل. ولأن المعاملة تتضمن مبادلة بند غير مالي، فإنها لا تلبي تعريف الأداة المالية حسب معيار المحاسبة الدولي ٣٢ ولهذا فإنها ليست ضمن مجال معيار المحاسبة الدولي ٣٩، وبالتالي فإنها لا تقع ضمن نطاق معيار المحاسبة المالي ٣٩.

وبالمقابل، عندما يتم إلغاء الإعتراف بالحاويات كجزء من معاملة البيع ، فإن أصل العميل الوحيد هو حقه برد التأمين. وفي مثل هذه الظروف، فإن الإلتزام يلبي تعريف الأداة

المالية حسب معيار المحاسبة الدولي ٣٢ وبالتالي يقع ضمن نطاق معيار المحاسبة الدولي ٣٩. وبشكل خاص، تنص الفقرة ٤٩ من معيار المحاسبة الدولي ٣٩ بأن "القيمة العادلة للإلتزام المالي ذو خاصية الطلب (أي، وديعة تحت طلب) ليست أقل من المبلغ مستحق الدفع عند الطلب مخصومة من التاريخ الأول الذي ينبغي دفع المبلغ فيه".

لقد استنتجت لجنة التفسيرات بأنه من غير المرجح أن يكون الاختلاف في هذه الناحية هاما. ولهذا [قررت] عدم إضافة هذه المسألة إلى جدول أعمالها.

الأعمال الجارية للجنة التفسيرات

راجعت لجنة التفسيرات ملخص المسائل المعلقة. ولاحظ الموظفون بأنه قد تم بحث خمس مسائل في هذا الإجتماع. وبالنسبة لثلاث مسائل فاعلة أخرى، فإن فترة إبداء الملاحظات لم تنته بعد بالنسبة للمستندات المنشورة لإبداء الملاحظات. وقد تم استلام طلبين جديدين وتم تحليلهما من قبل الموظفين من أجل تقديم التوصيات فيما إذا كانت لجنة التفسيرات سوف تضيف المسائل إلى جدول أعمالها. ولم تكن المسألة الأخيرة التي تتعلق بعدم الإعتراف فعالة حيث كانت بانتظار تخصيص الموارد من الموظفين.

يتوقع الموظفون بأن تنهي لجنة التفسيرات مباحثاتها لمسودة التفسير ٢١ و مسودة التفسير ٢٢ في إجتماعها في شهر مايو، وأنه سيتم عرض تحليل الملاحظات المستلمة حول مسودة التفسير ٢٣ "توزيع الأصول غير النقدية على المالكين" ومسودة لتفسير ٢٤ "مساهمات العملاء" في الإجتماع في شهر يوليو.

اعتبارا من يوليو ٢٠٠٦، تم بث إجتماعات لجنة التفسيرات صوتيا وبشكل مباشر عبر الإنترنت. وتتوفر التسجيلات الصوتية للاستماع عبر الموقع الالكتروني ويمكن الدخول إليها عبر مشاريع لجنة التفسيرات المتوفرة ضمن منطقة المشاريع الحالية. يرجى زيارة الموقع الالكتروني لمجلس معايير المحاسبة الدولية: www.iasb.org لمزيد من المعلومات.

إجتماعات لجنة التفسيرات المستقبلية

من المتوقع أن تعقد إجتماعات لجنة التفسيرات في لندن – المملكة المتحدة كما يلي:

٢٠٠٨

- ٦ و٧ مارس
- ٨ و٩ مايو
- ١٠ و١١ يوليو
- ٤ و٥ سبتمبر
- ٦ و٧ نوفمبر

وبالإضافة للإجتماعات المذكورة أعلاه، يمكن أن تقوم لجنة التفسيرات بعقد إجتماعاتها للمباحثات الأولية لأوراق عمل بعض الموظفين. إن حضور أعضاء لجنة التفسيرات لهذه الإجتماعات اختياري ولن يتم اتخاذ أي قرارات حول المسائل الفنية في هذه الإجتماعات. وإذا عقدت لجنة التفسيرات إجتماعا أوليا، فإنه سوف يتم يوم الأربعاء بعد الظهر قبل إجتماعات لجنة التفسيرات.

ستكون تواريخ الإجتماع وجداول الأعمال المؤقتة والتفاصيل الإضافية عن الإجتماع القادم على منشورة على الموقع الالكتروني لمجلس معايير المحاسبة الدولية: www.iasb.org قبل الإجتماع.

وتتوفر تعليمات تقديم طلبات التفسيرات على موقع الإلكتروني لمجلس معايير المحاسبة الدولية: http://www.iasb.org/about+us/about+ifric-propose+agenda+item.htm